



سياسة الاستثمار



سياسة الاستثمار

تهدف هذه السياسة إلى استثمار أموال الجمعية، وتحقيق الاستدامة المالية لها، حسب ما ورد في الخطة الاستراتيجية للجمعية، عبر مجموعة من الآليات:

١. يقوم مجلس الإدارة بعمل خطة لاستثمار أموال الجمعية، واقتراح مجالاته، وإقرارها من الجمعية العمومية.
٢. تختص الجمعية العمومية العادلة بالتصريف في أي من أصول الجمعية بالشراء أو البيع وتفوض مجلس الإدارة في إتمام ذلك.
٣. تقوم الجمعية العمومية بتفوض مجلس الإدارة في استثمار الفائض من أموال الجمعية أو إقامة المشروعات الاستثمارية.
٤. لا يزيد المبلغ المخصص للاستثمار عن نصف رأس مال الجمعية وقت بدء الاستثمار.
٥. تستثمر الجمعية إيراداتها في مجالات مرحلة للكسب تضمن لها الحصول على مورد ثابت أو أن تعيد توظيف الفائض في المشروعات الإنتاجية والخدمة.

تعمل الجمعية ممكناً على تخصيص ٢٥٪ من إيرادات الاستثمار الحالية لاستثمارات جديدة من أجل تنمية رأس المال وتحقيق الاستدامة المالية بشرط لا يؤثر ذلك على برامج وأنشطة الجمعية. **المراجع**

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد سياسة الاستثمار بالجمعية التعاونية الاستهلاكية وصيد الأسماك بمستوره في اجتماع مجلس الإدارة بجولته الثالثة المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٧
وتحل هذه السياسة محل جميع سياسات الموضوعة سابقاً.

